أهداف و وسائل الدبلوماسية في فض النزاعات الدولية..
دراسة نظرية

د. علي عبد الخضر محمد (*)
Email:dr.ali8275@yahoo.com

المخلص

بغض النظر عما ذكر إن للدبلوماسية مجال واسع ومفتوح تأخذ مداه على عدة مستويات منها السياسية وهذا حالها ومنها الاقتصادية وهي هدفها ومنها العسكرية وهي السبب لوجودها، ذلك أنها تعد لغة التفاهم المشترك بين الدول والتي قد تنقل العلاقة بين هذه الدول من معسكرين متعاديين متقاتلين الى دولتين تجمعهما مصالح مشتركة لعلاقات اقتصادية أكثر عمقاً، وهذا هو في الحقيقة الهدف المرجو من وجودها وعلى اساسها تشكلت كافة المؤسسات التي تنمي تطورها والياتها.

المقدمــة

تتسم الكثير من الدراسات بحلول افتراضية قد تكون بعيدة عن الواقع كون باحثيها يعتقدون أنها فقط دراسة نظرية مجردة ليس إلا، مما يولد لدى الكثير منهم إحباط حول الجدوى من تلك الدراسات التي قد لا تجد من يقيمها بصورة واضحة وعلمية متناسقة الفهم حول أكاديمية هذا النوع من الطرح، وهذه الإشكالات في الحقيقة توجد معظمها في الحقل العلمي الذي يهتم بدراسة العلوم السياسية وما يقارب منها.

لذا حاولنا جادين في هذا البحث المتواضع من إرساء مفاهيم علمية بشكل تفصيلي محض ليتسنى لنا تعميم أفكار نحاول من خلالها على الأقل الخروج من دائرة التعميم

(*) جامعة الامام موسى الكاظم (ع).

التقليدي للدراسات البحثية وما يعتريها من تداول ديناميكي يرتكز على نقطة انطلاق ورجوع واحدة لنجد أنفسنا في دوامة لا نستطيع الخروج منها إلا بشق الأنفس.

ومن خلال هذا كله، قسمنا هذا المبحث إلى ثلاث مباحث، يتناول المبحث الأول إطار مفاهيمي للدراسة حيث يتكون من مطلبين يأخذ الأول منها المفهوم النظري للدبلوماسية وأنواعها أما المطلب الثاني فيتناول عن ماهية النزاعات الدولية وأشكالها، أما المبحث الثاني فيتناول الأهداف الرئيسية للدبلوماسية على المستوى الدولي، حيث يتكون من مطلبين الأول منها يتناول حول إقامة علاقات سياسية واقتصادية متبادلة أما المطلب الثاني فيتناول الحد من الأزمات والنزاعات الدولية، أما المبحث الأخير فيبحث في وسائل فض النزاعات الدولية والذي يتكون بدوره أيضا من مطلبين، يتناول الأول منها التفاوض والمساعي الحميدة، أما الثاني فيتناول الوساطة والتوفيق.

المبحث الأول: الإطار ألمفاهيمي للدراسة

في ظل الدراسات العلمية والمعرفية للأطر المفاهيمية التي تم تناولها في السابق والحاضر اختصر الكثير من الأكاديميين وأصحاب الاختصاص تلك المفاهيم بجملة واحدة بان هذا المفهوم "موضوع البحث" لا يوجد تعريف واحد متفق عليه، وهذا في الحقيقة ليس تجريما ولا تجريحا بأصحاب الشأن من ذوي الاختصاص بل على العكس إن كل مفهوم يمثل مرحلة تاريخية معينة لا تشبه بالضرورة المرحلة السابقة لها وبالتأكيد لا تتوافق إلى درجة التمام مع المرحلة التي تليها لذا نرى ان مجمل الأطر المفاهيمية لمثل تلك المصطلحات و التعاريف ما هي إلا نتاج واقعي للمرحلة التي تمثلها وهكذا الحال في مفهومي "الدبلوماسية والنزاع الدولي" موضوعي بحثنا، وبناءا على هذا كله سنتناول مفهوم الدبلوماسية وأنواعها في مطلب ، والنزاع الدولي وأشكاله في مطلب آخر.

المطلب الأول: المفهوم النظري للدبلوماسية.. وأنواعها

١. حول مفهوم الدبلوماسية:

يعود أصل كلمة الدبلوماسية إلى قدماء الإغريق، فأطلقت لفظة الدبلوماسي في اليونان القديمة على الرجل الكبير المسن، ثم استخدمت فيما بعد في اللغة الفرنسية للإشارة إلى عمل المفاوض، وللنشاط الدبلوماسي بلا شك تاريخ طويل يعود بمعنى الكلمة إلى آلاف السنين، فأول أثر باق يدل على الأنشطة الدبلوماسية هو حطاب نقش على لوح حجري يعود إلى قرابة ٢٥٠٠ عام قبل الميلاد، عثر عليه في المنطقة المعروفة الآن بشمال إيران، وقد حمله على الأرجح مبعوث سافر ذهاباً وإيابا قرابة ١٢٠٠ ميل بين مملكتين متباعدتين، وقد جرت عادة الحكام على إرسال المبعوثين بعضهم إلى بعض لعدة أسباب؛ كالحيلولة دون وقوع حرب، ووقف العداء وإبرام المعاهدات، أو لمجرد استئناف العلاقات السلمية وتعزيز التجارة بينهم. إما عهد الدبلوماسية الحديث فيعود وفقا للمتعارف عليه إلى صلح ويستفاليا ١٦٤٨، والذي وضع حداً لنزاعات حرب الثلاثين عاماً، وأرسى مبدأ استقلال الدول، وحرية الاعتقاد والتسامح الديني، إما أول وزارة خارجية فأسسها الكاردينال الفرنسي ريتشيليو عام ١٦٢٦والذي طرح أيضا المنهج الكلاسيكي في العلاقات الدولية والقائم على مبدأ الدولة المستقلة الذي تحركه المصالح القومية كهدف نهائي. وقد استخدمت بريطانيا العظمى في القرن الثامن عشر سياستها الدبلوماسية لإعادة بناء مجلس أوروبا الذي قامت فيما بعد ألمانيا في عهد بسمارك بحله لتغير بذلك وجه الدبلوماسية الأوروبية وتجعلها على حد تعبير هنري كيسنجر"لعبة وحشية تدور حول سياسة القوة"[١].

وللدبلوماسية عدة تعاريف، لا يمكن في الحقيقة الوقوف عند أحداها وترك الأخرى، ذلك أن كل مفهوم أعطى معنى للمرحلة التي كان يمثلها، فعلى سبيل المثال إن مفهوم الدبلوماسية توسع بشكل أفقي بفترة ما بعد الحرب الباردة عن ما قبلها وذلك السبب الرئيس الذي نجده في التحول المستدام في بلورة تعريف محدد لهذا المفهوم ليس نكاية بحجم الفعل الذي يمكن أن يكون وراء هذا المفهوم بقدر ما كون التطور الحاصل في العلاقات الدولية تستوجب أن يكون مفهوم الدبلوماسية أكثر عرضة للمرونة من باقي المصطلحات.

وبهذا فنجد العديد من النظريات و التعريفات والمرادفات التي تناولته، فعلى السبيل المثال لا الحصر ، إن الدبلوماسية تستخدم بمعنى إدارة العلاقات الخارجية أو حتى كمرادف لمفهوم السياسة الخارجية بسبب كونها أداة لتنفيذ السياسة الخارجية، أو بمعنى أدق الأداة السياسية لتنفيذ السياسة الخارجية، وهذا في حالة إذا ما مارسها الدبلوماسيون المحترفون الرسميين وغير الرسميين والتي يكون فيها المحور الرئيس لعملها الدبلوماسي مرتكزاً على انجاز السياسة الخارجية لبلد ما[٢].

وبالرغم من هذا فان كثرة التعريفات والنظريات التي طالت مفهوم الدبلوماسية شابه الكثير من التوتر والجدل لاسيما بين الأكاديميين والباحثين في هذا المجال وبين الذين يعملون في المجال التنفيذي وصنع السياسة الخارجية حيث يرى أصحاب المجال الأخير، اعتبار مثل هذه النظريات ليس لها دور إلا صغير تلعبه في صياغة وتنفيذ السياسة الخارجية والاقتراب من الدبلوماسية ومجالاتها الدقيقة وحاجتها إلى المرونة والتكيف مع مواقف متغيرة في عالم متغير[٣].

وبهذا نرى إن الدبلوماسية تقدم لنا النموذج الأمثل للمفاهيم التي يمكن أن نرى من خلالها مدى التشابك والترابط بين عالم طغى عليه التعقيد والإرباك والتغيرات المستدامة وبين عالم آخر يملؤه الثبات والاستقرار من خلال إيجاد أمهات الحلول للمعضلات التي تعصف بالعالم اليوم والتي أدت في كثير من الأحيان إلى الحروب، وهنا تبرز الفحوى الأساسية من وجود الدبلوماسية كمفهوم أولا ومجال تطبيقي واسع الأفق ثانياً.

وبالرغم من ذلك، فالكثير من المحللين السياسيين والعلماء تناولوا الدبلوماسية كنشاط وسلوك ضمن إطار السياسة الخارجية الموجه نحو الخارج، فيرى مارسيل مارل" إن الدبلوماسية ما هي إلا نشاط دولي يتجه نحو الخارج يتناول القضايا التي تتناول ما وراء الحدود فانه يصح القول إن الدولة تبحث بواسطة سياستها الخارجية على محاولة التحاور مع سلوك الأطراف الدولية الأخرى[٤]. وبهذا يتبين لنا من خلال تعريف مارل إن الدبلوماسية هي إحدى وسائل السياسة الخارجية وأداتها الرئيسية .

أما ريمون ارون فقد اعتبر ان الدبلوماسية فن إدارة التعامل مع الآخرين واعتبرها إي الدبلوماسية هي الأداة الرئيسية في السياسة الخارجية ولاسيما في وقت السلم لمنع وقوع الحرب، فقد أشار إلى الوظيفة الدبلوماسية واعتبر أنها لم تعد عملية مظهرية وإنما أصبحت عملية أساسها الكفاءة والاقتدار وهدفها الأول تمثيل الدولة وحماية مصالحها على أفضل الوجوه الممكنة وبالتالي تحقيق أهداف السياسة الخارجية للدول على أعلى المستويات[٥].

٢. أنواع الدبلوماسية:

عندما يبدأ الكلام حول الدبلوماسية فغالبا في الحقيقة ما يذكر عن أي نوع من أنواع الدبلوماسية سيتم مناقشته، فللدبلوماسية في نهاية المطاف نوعين رئيسيين، الأول؛ يسمى بالدبلوماسية الرسمية، والأخرى؛ تدعى بالدبلوماسية الغير رسمية، وكالتالي:

أولاً: الدبلوماسية الرسمية:

بدأ ذي بدء تعتبر الدبلوماسية الرسمية هي تلك الدبلوماسية التي انشاءت على أساسها أول التعاملات الرسمية بين البلدان إي ما يمكن إن نطلق عليه بالدبلوماسية التقليدية ، وهي لا تتعد في واقع الأمر سوى شكل من أشكال التعامل البروتوكولي الذي لا يمكنه أن يكون قنوات اتصال مع المواطنين حيث كان يعتبر هذا الأمر في بدايته تدخل في شؤون الدول الداخلية.

إلا انه ومنذ نهاية الحرب العالمية الثانية، اتسع نطاق النشاط الدبلوماسي لعدة أسباب، لاسيما ضغوط الحرب الباردة وحديثاً الحرب الدولية على الإرهاب، ليشمل تأسيس علاقة اتصال بين الحكومات والمواطنين وهو ما يعرف على نطاق كبير باسم الدبلوماسية العامة، حيث يشير هذا المفهوم بصفة أساسية إلى تأثير التوجهات العامة على وضع السياسات الخارجية وتنفيذها، وتتجاوز الدبلوماسية العامة وهو مصطلح صاغه الأمريكي المخنك إدموند جوليان عام ١٩٦٥، حدود الدبلوماسية التقليدية (الدبلوماسية الرسمية)، وهدفها أن تغذي الحكومات الرأي العام في الدول الأخرى وعلة نفس القدر من الأهمية فان

الدبلوماسية العامة تدعم صراحة تفاعل الدوائر الخاصة والمصالح في دولة مع نظائرها في دولة أخرى الأمر الذي يسهله تدفق المعلومات والأفكار عبر حدود الدول[٦].

ووفقاً لتشارلز وولف و براين روزن، يمكن فهم الدبلوماسية العامة على النحو الأمثل بمقارنة خصائصها الأساسية بخصائص الدبلوماسية "الرسمية"،أولاً؛ الدبلوماسية العامة تتصف بالشفافية، وبأنها واسعة الانتشار ، وهو ما لا ينطبق على الدبلوماسية الرسمية، ثانياً؛ تنتقل ممارسة الدبلوماسية العامة من الحكومات إلى مجتمعات أكبر من المواطنين، أو في بعض الحالات إلى مجتمعات مختارة من المواطنين بينما تقتصر ممارسة الدبلوماسية الرسمية على الحكومات بعضها وبعض، ثالثاً؛ ترتبط القضايا والموضوعات التي تعنى بها الدبلوماسية الرسمية بممارسات الحكومات وسياساتها ، فيما ترتبط القضايا والموضوعات التي تعنى بها الدبلوماسية العامة بمواقف عموم المواطنين وسلوكياتهم[٧].

وبهذا الصدد تقول هيلاري كلينتون عن الدبلوماسية "الرسمية" التقليدية، انه على الرغم من ان الدبلوماسية "الرسمية" التقليدية ستكون دائماً ذات أهمية بالغة في النهوض بأجندة أعمال الولايات المتحدة ، غير أنها غير كافية، ويجب على وزارة الخارجية توسيع مشاركتها لتصل وتؤثر على مجموعة أكبر وأوسع نطاقاً من المجموعات المتنوعة والمختلفة وذلك باستخدام مهارات واستراتيجيات وأدوات جديدة، وتحقيقاً لهذه الغاية تقوم الخارجية الأمريكية بتوسيع رؤيتها للدبلوماسية ولأدوار ومسؤوليات من يمارسونها[٨].

ثانياً: الدبلوماسية غير الرسمية:

إن نمط الدبلوماسية غير الرسمية الذي ساد القرن العشرين والذي أريد من خلاله تجنيب الشعوب ويلات وشرور الحروب وإقرار التعايش الدولي، كان هدفه إفراز نظام عالمي جديد يتماشى ومبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان ومعايير التعاون لدولي والشؤون الخارجية، والربط بين جميع الميادين الثقافية والبيئية ومسائل التنمية[٩].

يصف جون ماكدونالد الدبلوماسية غير الرسمية "بأنها تلك الدبلوماسية غير الحكومية، وتلك الاتصالات والأنشطة غير الرسمية التي تجري بين المواطنين العاديين أو بين

مجموعة من الأفراد أو بين تلك الجهات الفاعلة من غير الدول[10]. وبشأن هذا التعريف فعلى الرغم من إن جون ماكدونالد قدم تعريفا ربط الدبلوماسية غير الرسمية بقاعدة من الأشخاص والمواطنين الغير مرتبطين بجهات رسمية الا انه لم يذكر في الحقيقة إن الدبلوماسية غير الرسمية تجري بين منظمات دولية غير رسمية وبين منظمات مجتمع مدني وبين منظمات مستقلة غير حكومية، إذن الأساس في الدبلوماسية غير الرسمية هي كونها تتمتع بقدر الكبير من الاستقلالية عن الدوائر الرسمية الدولية منها والإقليمية أو حتى المحلية إلا إنها يجب إن لا تستثني إي احد من هؤلاء، فالأساس في كونها رسمية أو غير رسمية هي في أطرافها.

كما يعرفها هارولد سوندر " بأنها تلك الدبلوماسية التي تنطوي على المواطنين الدبلوماسيين وذلك بالمشاركة في السياسة العامة والحوار لحل المشاكل ومناقشة مجمل العلاقات السياسية وإيجاد حلول لمشاكل الحد من التسلح ومختلف الصراعات وصناعة القرار[11]. لقد أضاف هنا سوندر أمر في غاية الأهمية حول أيجاد حلول لمشاكل التسلح ومختلف الصراعات من قبل المواطنين الذين اسماهم بالمواطنين الدبلوماسيين ، لكنه أهمل ان المسائل العالقة في العالم كله هي بسبب التسلح والصراع على النفوذ وهذا ليس من اختصاص مواطنين عاديين بمجرد إن أطلق عليهم صفة الدبلوماسيين وجب حل تلك المسائل العالقة من قبلهم، ذلك ان مثل هكذا معضلات خاصة بالتسلح والأمن يجب أن تدرس من ذوي الاختصاص الذين كان لهم با ع طويل سواء في مراكز البحوث والدراسات أو سواء في المواقع التنفيذية من صياغة وصنع وتنفيذ القرار ، فهذه المراحل كلها تستوجب وجود كم هائل من المفكرين والباحثين وذوي الاختصاص.

وبذكر الدبلوماسية غير الرسمية يظهر لنا هنا أهم مظهر من مظاهر ها وهي الدبلوماسية الشعبية التي تعتبر من واجهة أساسية للتعبير عن التحول الديمقراطي الحقيقي في حيثيات اتخاذ القرار السياسي الخارجي على المستوى المحلي (الشعبي) ،فقد أصبح من السهولة بمكان أن يكون للشعوب ومنظمات مجتمعية محلية بان يكون لها القول الفصل في

تأكيد لمثل هكذا دبلوماسية بفعل عامل التطور التكنولوجي والتقارب الثقافي بين الشعوب وثورة الاتصالات والمعلومات وتناقلها بصورة سريعة.

المطلب الثاني: ماهية النزاعات الدولية.. وأشكالها

١. النزاع الدولي:

يقصد بالنزاع الدولي هو ذلك لخلاف الذي ينشأ بين دولتين على موضوع قانوني أو حادث معين بسبب وجود تعارض في مصالحهما الاقتصادية أو السياسية أو العسكرية وتباين حججهما القانونية بشأنها، وقد جرى الفقه والتعامل الدولي على التمييز بين نوعين من النزاعات الدولية : النزاعات القانونية والنزاعات السياسية ؛ فالنوع الأول يصلح لان تنظر فيه محكمة دولية سواء كانت محكمة تحكيم أو محكمة عدل، تقضي طبقا لقواعد القانون الدولي، والنوع الثاني لا يصلح لان تنظر فيه محكمة دولية ، ويمكن الرجوع بشأنه إلى طرق التسوية الأخرى كالوساطة أو التوفيق[١٢].

كما يمكن تعريف النزاع "بأنه تعارض في الحقوق القانونية قد تتم تسويته بالتوصل إلى حلول قانونية وسياسية[١٣]. كما انه يفترض أيضا وجود طرفين أو أكثر يعترفان بوجود الاختلافات والمشكلات بينهما من جانب، وأن يبدي أحد هذه الأطراف على الأقل استعداده ورغبته في حل المشكلة[١٤]. وبذلك فان النزاع يشير إذا إلى موقف صراعي تواجه أطرافه أحد الموقفين أحدهما قابل للتفاوض بينما الآخر لا يحتمل التوفيق ومن هنا كانت أهمية وحيوية البحث عن إطار لتحليل وحل المشكلة موضع النزاع[١٥].

ويرى فقهاء المذهب الموضوعي في القانون الدولي كالأستاذين (كلسن وكنز) الذين يعتبران أي نزاع بين الدول هو نزاع قانوني طالما انه يتعلق بإحدى قواعد القانون الدولي[١٦].

٢. أشكال النزاع الدولي:

إن معرفة أشكال النزاع في واقع الأمر يعتمد في النهاية على تحديد مفهوم النزاع الدولي ،كما و يذهب جانب من الفقه إلى إن الأطراف المتنازعة تستطيع باختيارها وحسب رغبتها أن تسبغ على النزاع الصفة القانونية فيكون نزاعاً قانونياً أو صفة سياسية فيكون نزاعاً سياسياً، ويذهب هذا الفريق إلى القول بان من الخطأ الرجوع إلى طبيعة النزاع لإسباغ صفة فاعلية كما إن من غير اللازم الرجوع إلى طبيعة القواعد التي يجب على المحكمة ان تقوم بتطبيقها لهذا الغرض[١٧].

وإزاء الانتقادات التي وجهت إلى المذهب الشخصي في تحديد مفهوم النزاع الدولي، ظهر اتجاه فقهي موضوعي حاول الاستناد إلى قواعد القانون الدولي، وذلك بالقول بان النزاعات القانونية؛ هي تلك النزاعات التي يرى أطرافها إن ادعاءاتهم تقدم على أساس من القانون الدولي، ومثال ذلك تفسير المعاهدات الدولية وأشار البعض إلى إن الموضوعات القانونية هي الموضوعات التي يمكن أن يصدر فيها قرار حسب محاكم ، وذهب البعض الآخر إلى القول بان النزاعات القانونية ؛ هي تلك النزاعات التي تعتقد فيها كل الأطراف بأنها تستطيع تحقيق مصالحها من خلال تطبيق القانون[١٨].

وإذا كان من الصعوبة بمكان تقديم معيار أساسي متفق عليه بالإجماع حول التفرقة بين النزاعات وأشكالها،كتفرقة مثلاً النزاع القانوني عن النزاع السياسي، فقد يكون سهلاً التفرقة بينهم عن طريق تفسير الالتزام المبرم بين دولتين أو أكثر فيما لو عقدت اتفاقية أو معاهدة، فالإطار الذي تحويه المعاهدة والتي من اجلها انعقدت يمكن أن يفسر لنا الطبيعة الأساسية التي بنيت عليها من اجل حل ذلك النزاع.

وبناءاً على ذلك، فقد أشارت اتفاقيتا لاهاي ١٨٩٩، ١٩٠٧ إلى طوائف معينة من النزاعات معتبرة إياها نزاعات دولية قانونية ، حيث نصت المادة ١٦ من اتفاقية لاهاي الأولى لعام ١٨٩٩، على انه ؛ في المسائل ذات الطبيعة القانونية وفي المقام الأول، مسائل تفسير أو تطبيق الاتفاقات الدولية، تسلم الأطراف المتعاهدة بأن التحكيم هو الوسيلة

الأكثر فاعلية لتسوية المنازعات الدولية التي لم يتم تسويتها بالطرق الدبلوماسية، وأوردت الفقرة الثانية من المادة الثالثة من كون عصبة الأمم تعداداً للنزاعات القانونية [١٩]:

- النزاعات المتعلقة بتفسير المعاهدات.
- النزاعات المتعلقة بمسألة من مسائل القانون الدولي.
- النزاعات المتعلقة بتحقيق واقعة من الوقائع التي ثبتت وكانت خرقاً لالتزام دولي.
- النزاعات المترتبة بنوع التعويض المترتب على خرق التزام دولي.

المبحث الثاني: الأهداف الرئيسية للدبلوماسية على المستوى الدولي

لعل من أهم الأهداف التي دفعت بنا إلى إنشاء مثل هكذا دراسة هو الوصول إلى هدف محدد بذاته وهذا ما نحن يصدده في ظل هذا المبحث، فالولوج إلى أهم الأهداف المتعلقة بالدبلوماسية وحيثياتها يظهر لنا ما يمكن أن نتوصل إليه دون اللجوء إلى القوة أو شن الحروب فالحصول على هدف نبتغيه بأقل الخسائر هو هذا النصر الذي يصلنا إلى مصلحتنا العليا وبالتالي يمكننا إقامة علاقات سياسية واقتصادية متبادلة وهو ما سنتناوله في المطلب الأول، ونحد من الأزمات الدولية التي قد تنشأ نتيجة لتعارض تلك المصالح مع بعضها وهو ما سنتناوله في المطلب الثاني:

المطلب الأول: الحد من الأزمات والنزاعات الدولية

للوقوف على فهم ومعنى الحد من الأزمة يجب الأخذ بنظر الاعتبار عن ماهية الأزمة وفحواها وماذا تعني . فالأزمة لغة هي الضيق والشدة، والفعل أزم على الشيء أزم عضه بالفم كله عضاً شديداً، فمثلاً يقال أزم الفرس على اللجام ويقال أزمت السنة أي اشتد قحطها ، والأزمة طبقاً لقاموس لسان العرب هي الجدب أو القحط أو المجاعة وطبقاً لقاموس المورد هي تغير مفاجئ نحو الأفضل أو نحو الأسوأ في الأمراض الحمية الحادة ويورد أيضا أزمة سياسية أو اقتصادية ويستمر قاموس المورد في القول بان الأزمة " هي مرحلة في العمل القصصي أو المسرحي تتضارب فيها العوامل المتعارضة اشد ما يكون التضارب، ويعرف قاموس ويبستر الأزمة "بأنها نقطة تحول يحدث عنها تغير إلى الأفضل أو الاسوء أو

هي لحظة حاسمة أو وقت عصيب، وكلمة أزمة باللغة العربية الدارجة تفهم عن حدث عصيب يهدد كيان وجود الفرد أو المنظمة أو الدولة، وبالتالي لا تدل على تغيير نحو الأفضل ويقاس مفهومها في اللغة الانكليزية الذي يشير إلى تغير نحو الأسوأ او الأفضل فيما يدل معناها في اللغة الصينية على الفرصة والخطر[٢٠].

وقد اهتم التعريف ألنسقي للأزمة الدولية بإبراز العلاقة بين ظاهرة الأزمة الدولية والنظام الدولي ، فهو يدرس الأزمة الدولية في إطار المفاهيم الخاصة بمنهج النسق في تحليل العلاقات الدولية[٢١]. وقد جاءت تعريفات رواد مدرسة النسق "كينيث بولدنج، كورال بيل، أوران يونج، ألاستير بوكان، تشارلز ماكليلاند" منسقة مع المدلول اللغوي لكلمة "أزمة" في اللغة الانكليزية والتي تعني نقطة تحول، فهي تعني وقتاً يتسم بالصعوبة والخطورة والقلق على المستقبل ووجوب اتخاذ قرار محدد[٢٢]. لهذا في الكثير من الأحيان نعرف الدبلوماسية بأنها فن إدارة الأزمة، وكون الحد من الأزمات والنزاعات الدولية هي أهم هدف للدبلوماسية.

وتعرف كورال بيل الأزمة الدولية بأنها نقطة تحول (**Turning Point**) في طبيعة العلاقات بين أطراف ما، حيث ترتفع الصراعات إلى مستوى يهدد بتغيير طبيعة العلاقات بين الدول، ففي حال الأزمات التي تقع بين حلفاء تتحول علاقة التحالف إلى علاقة انشقاق، وفي حالة الأزمات التي تقع بين الأعداء تتحول العلاقة من علاقة سلم إلى علاقة حرب، وتميز كورال بيل بين الأزمة الدولية الحقيقية والأزمة الدولية المزيفة (**Pseudo Crisis**)، ففئة الأزمة المزيفة يصعب تبريرها إذ هي أشبه بالأمراض التي تنتج عن اضطراب، حيث إن السبب الظاهري لها يختلف عن السبب الحقيقي، كما أنها تعزل مواقف التوتر التي لا ترقى إلى مستوى الأزمة الحقيقية عن فئة الأزمات الدولية الحقيقية، حيث يمكن اعتبارها أزمات ثانوية (**Sub Crisis**)، كما أنها تميز بين الأزمات الدولية وفقاً لنطاقها الجغرافي وأطرافها الرئيسة، فهي تعد الأزمات المحلية أو الإقليمية مهمة لكنها لا تحمل نفس الخطر الذي تحمله الأزمة بين القوى النووية لبقية دول العالم، حيث إن العواقب العسكرية لمثل هذه الأزمات تظل محلية ما لم تدخل القوى الكبرى كأطراف رئيسة فيها،

وتشير إلى أن الأزمة الدولية أضيق نطاقاً من الصراع وأكثر إحكاماً في إدارتها وأكثر وضوحاً في تعريفها، بالإضافة إلى إمكانية عزلها كظاهرة عن الصراع[٢٣].

وقد واجه هذا التعريف للأزمة الدولية عدة انتقادات أبرزها يتعلق بمدى قدرة التغييرات التدريجية على إحداث تحول في العلاقات الدولية بشكل أكثر تأكيداً ووضوحاً من الأزمات المفاجئة (**Sudden Crisis**) أو ان تكون هناك نقاط تحول مفاجئة مثل موت فاعل حيوي (**Crucial Actor**) أو أن يؤدي تغيير حكومة ما إلى عدم إتاحة الفرصة للتورط في صراع ومن ثم لا تكون هناك أزمة[٢٤].

ووفقاً لهذا فان الأزمة الإقليمية أو الدولية هي موقف مفاجئ تتجه فيه العلاقات بين طرفين أو أكثر نحو المواجهة بشكل تصعيدي نتيجة لتعارض قائم بينهما في المصالح والأهداف أو نتيجة لإقدام أحد الأطراف على القيام يتحدى عمل يعده الطرف الآخر المدافع يمثل تهديداً لمصالحه وقيمه الحيوية مايستلزم تحركا مضاداً وسريعاً للحفاظ على تلك المصالح مستخدماً في ذلك مختلف وسائل الضغط وبأنواعه المختلفة سواء أكانت اقتصادية أو سياسية أو عسكرية[٢٥].

وفي واقع الأمر إن الحد من الأزمات والتي هي هدف من أهداف الدبلوماسية كما ذكرنا سابقاً يتم من خلال عدة أساليب منها:

١. الأساليب التقليدية: وتتمثل تلك الأنواع من الأزمات بالاتي:-

أ. إنكار الأزمة وعدم إعلامها وهي تستخدم للإدارات المتسلطة والتي تعتقد بأن إصرارها على الإنكار يمكنها من السيطرة على الموقف.

ب. التقليل من شأن الأزمة ويتم فيها التقليل من تأثير الأزمة ومن نتائجها بعد الاعتراف بالأزمة كحدث فعلي ولكن غير مهم.

ت. تفريغ الأزمة أو تقسيمها ويتم فيها إخراج ما في نفوس مصادر قوى الأزمة من غليان شديد عن طريق عمل فتحات جانبية حول الأزمة تقوم

بمثابة تخفيف الضغط على الأزمة وكذلك تصارع المصالح ومعرفة أطراف العلاقات لقوى الضغط.

ث. تمييع الأزمة من خلال تشكيل لجان لبحث الأزمة ومعرفة من هم الذين أدوا إلى وجودها ومن ثم تأجيل هذه اللجان وتقسم إلى فرعية حتى تتلاشى.

٢. الأساليب غير التقليدية: وتتمثل تلك الأنواع من الأزمات بالاتي[٢٦]:-

أ. الفريق المتكامل وهو الفريق الذي يضم كافة التحقيقات ذات العلاقة بالأزمة لتجنبها ودراستها وتحديد سبل التعامل معها وتحديد خطة العمل التي تكفل تحقيق النجاح.

ب. تفتيت الأزمة ويتم فيها تفتيت قوى الأزمة إلى أجزاء صغيرة ليسهل التعامل معها منفردة ويتم في ثلاث مراحل هي الاصطدام وإعطاء البدائل ومرحلة التفاوض مع كل فريق.

ت. احتواء الأزمة ويتم فيها محاصرة الأزمة وحصرها في نطاق ضيق ومحدود وتجميدها عند المرحلة التي وصلت إليها مع استيعاب الضغوط المولدة لها في نفس الوقت لإفقادها قوتها.

على هذا كله نرى إن من أهم أهداف الدبلوماسية ألا وهي الحد من الأزمات قد تتجلى في عدة أساليب تعطي بعداً للهدف المترتب عليه صورة واضحة بمعايير مزدوجة إلا انه في النهاية تخدم مصلحة عدم قيام أزمة مستدامة قد تتحول إلى نزاع ومن ثم الحرب، فالأساس هنا تحقيق الاستقرار وإذابة الأزمة عن طريق الدبلوماسية والتي تعتبر الحل الأمثل للولوج في معايير تغيير طابع العنف الذي يتمتع به المجتمع الدولي ويميل إلى حل الأمور بالقوة المفرطة.

المطلب الثاني: إقامة علاقات سياسية واقتصادية متبادلة

في واقع الأمر إن مرحلة ما بعد فض النزاع بين طرفين وأكثر يتطلب استمرار الجهد الدبلوماسي على قدم وساق والذي يجب أن يكون قائماً على أساس تبادل حسن النية كبادئة ومن ثم يتبعها العمل الواقعي الذي يتمثل بإقامة علاقات ذات طابع سياسي واقتصادي مشترك، ذلك إن ربط علاقات الدول فيما بينها على المستويين السياسي والاقتصادي يولد ضرورة ديمومة حالة السلم الذي كانت تنشدها الإطراف من اجل عدم العودة الى الازمة او النزاع التي كانت تعتريهم، والتي ولدت بفعل الزمن الى عدم الثقة بين الاطراف تلك، فلهذا كان من الضروري إقامة علاقات سياسية واقتصادية متبادلة .

وبناءاً على هذا يسبق اقامة العلاقات السياسية وتطبيعها على غيرها في سلم اولويات تلك الدول على الاقل من أجل كسر الحاجز النفسي الذي ممكن قد استمر لسنوات من القطيعة بفعل ماأسميناه سابقاً النزاع، مما قد يولد شعوراً متبادلاً لدى كافة الاطراف بضرورة الاستمرار في التعاون وتبادل المصالح بصورة سلمية افضل من القطيعة والتقاطعات التي تولدها نفس المصالح والتي يمكن حلها بصورة تدريجية بفعل معاهدات سياسية مشتركة او ضمن اطار معاهدات واتفاقيات اقتصادية وتبادل تجاري مستمر، وهدف ذلك كله يتم عن طريق القنوات الدبلوماسية المباشرة واللجان المتمخضة عن المؤسسات ذات العلاقة.

لقد شهدت السنوات القليلة الماضية تطوراً كبيراً في الأنشطة الاقتصادية الدولية وأصبح من الصعب على أي دولة أن تحيى بمنأى عن التعاون الاقتصادي مع باقي دول العالم، فلقد ازداد حجم التجارة العالمية بنسبة ٦% بين العامين ١٩٤٨ و ١٩٩٩[٢٧]. لذا كان من أهم الأهداف الإستراتيجية للدبلوماسية هو إقامة علاقات اقتصادية متفاعلة للحيلولة دون نشوب صراعات على الأصل الذي تقدم ذكره في مبحثنا ألا وهي المصلحة العليا للدول.

ولعل من أهم صور تلك العلاقات الاقتصادية بين الدول وتأثيرها على التعامل السياسي والدبلوماسي هي المساعدات الأجنبية. ويقصد بالمساعدات الأجنبية قيمة المبالغ

النقدية التي تقوم إحدى الدول أو المؤسسات الدولية بإعطائها لدولة أخرى سواء كان ذلك في شكل قرض أو شكل منحة، وفي واقع الأمر ، إن المساعدات الأجنبية بأشكالها المختلفة تلعب دوراً مؤثراً في تنمية وتطوير الاقتصاد القومي، وتلجأ الدول النامية عادة إلى الاستعانة بالمساعدات الأجنبية نظراً لما تواجهه هذه الدول من ندرة في المواد المالية الداخلية والتي تكون في أمس الحاجة إليها من أجل تمويل مشروعات التنمية الاقتصادية[٢٨]. وهي غاية الدبلوماسية وأساس الذي تعتمد عليه في مفاوضاتها أو حتى وسيلة ضغط للوصول إلى مبتغاها.

وأكبر مثال لاقامة علاقات اقتصادية متينة بين الدول هي عن طريق انشاء التكتلات الاقتصادية البحتة، فهناك على سبيل المثال مجموعة من الدول التي تربطها مصالح اقتصادية مشتركة ، فالاتحاد الأوروبي منذ ١٩٩٥ ليكون أحد الكيانات الاقتصادية العملاقة ذات التأثير القوي على التجارة العالمية ، والتكتل الاقتصادي لمجموعة الدول الأمريكية ظهر منذ يناير ١٩٨٩ وتطور في فبراير ١٩٩١ ليضم الولايات المتحدة الأمريكية وكندا والمكسيك ويعرف باسم النافتا NAFTA ، وهناك محاولات لمد جسر التعاون الاقتصادي لدول أمريكا اللاتينية وهناك تكتل الاقتصادي في منطقة شرق آسيا وغرب الباسفيك حيث توجد ثلاثة محاور رئيسية للتجمع الاقتصادي في تلك المنطقة والذي يبرز دور النمور الأسيوية وهذه المحاور هي [٢٩]:

١. رابطة جنوب شرق آسيا المعروف باسم الآسيان ASEAN ويضم ستة دول.
٢. جماعة التعاون الاقتصادي لأسيا الباسيفيكية المعروفة اختصارا باسم أبيك APECوتضم ١٢ دولة.
٣. جماعة جنوب أسيا وشبه القارة الهندية والمعروفة باسم سارك " وتضم ٧ دول وهم الأكثر فقرا .

وبهذا يتبين ان إقامة علاقات سياسية واقتصادية مرتبطة الواحدة بالاخرة واللتان تعتبران بالتالي من اسمى اهداف الدبلوماسية جمعاء.

المبحث الثالث: الوسائل الدبلوماسية لفض النزاعات الدولية

لم يكن في واقع الامر ، ان البداية التي نشأت فيها العلاقات الدولية تقوم على فض النزاعات بالوسائل او الطرق الدبلوماسية، بل ك قلما ما تلجأ الاطراف الى مثل هكذا وسائل واتجاهات وكان الحل الامثل لفض النزاعات انذاك هي الحروب، على اعتبار ان العلاقات التي كانت تحكمهم انذاك هي البقاء للاقوى، وان المفهوم الاساس الذي ظل سائداً لفترة طويلة في العلاقات الدولية هو القوة، ومن ثم جاءت الحاجة الملحة لفض النزاعات بطرق اكثر روية واقل تكلفة من ناحية الخسائر المادية والبشرية والتي راى منظريها انذاك ان الحرب تجر الى حرب اخرى، وان لا مفر من الجلوس على طاولة حل وسط يكون الخارجون منها رابحون باقل تكلفة، لذا سنتطرق في مبحثنا هذا الى مطلبين يتناول الاول منهما؛ التفاوض والمساعي الحميدة لفض النزاعات الدولية، والثاني؛ نتناول فيه الوساطة والتوفيق.

المطلب الاول: التفاوض و المساعي الحميدة

١. التفاوض:

ان التفاوض يخضع لارادة الاطراف التمنازعة سواء فيما يتعلق بالامور التي تتناولها او النتائج التي تتوصل اليها[٣٠]. ويمكن للمفاوضات ان تكون ثنائية كما يمكن ان تكون متعددة، فتكون ثنائية اذا كانت تجري بين دولتين او بين دولة ومنظمة دولية، وتكون متعددة اذا كان المتفاوضون يمثلون عدة أطراف[٣١]. لذا يقصد هنا بالمفاوضات " بالمباحثات والمشاورات بين الاطراف المتنازعة بهدف تسوية النزاع القائم بينهم، وهي تعتمد اساساً على الحوار المباشر بين الاطراف بقصد تقريب وجهات النظر والتقائها حول تسوية معينة للنزاع[٣٢].

كما يمكن ان نأخذ التعريف المسهب لسموحي فوق العادة، من حيث يقول " ان المفاوضة هي المبحاثات والمداولات والمناقشات والمساومات الشفهية او الخطية التي تجري بين ممثلي دولتين او اكثر ذات مصالح متقاربة او متعارضة يقدم خلالها كل من الطرفين حججه، ويحاول ان يدحض حجج خصمه بغية الوصول الى اتفاق يتعلق بحل قضية تهمها، او

مطلب او نزاع يقتضي تسويته بالطرق الودية، او تحديد موقف او تقرير إجراء او عقد معاهدة.... الخ"، وتسبق المفاوضات عادة مشاورات ومباحثات تمهيدية، يقوم بها الممثلون الدبلوماسيون او يشاركون بها، فاذا تم الاتفاق او تقارب وجهات النظر حول الاسس العامة، تعين كل دولة مندوبيها المفوضين، وتحدد موعد الاجتماعات ومكانها[٣٣].

وعلى ذلك كله فيعتبر التفاوض احد وسائل دبلوماسية العصر اهمية لحل المشاكل العالقة التي قد تثار وتصل الى حد الحرب ، لان التفاوض بحد ذاته يمثل نقطة اللاالتقاء المباشرة بين اطراف النزاع، وهو مايعطي اهمية قصوى واستثنائية لموضوع النزاع بين الاطراف ، فمن المعروف ان اللقاء المباشر بين اطراف اي نزاع ان تحقق قد يذيب حاجز العداء النفسي للاطراف والذي ارتبط بصورة مباشرة بواقع جوهر النزاع الذي قد يكون اوقع الكثير من الخسائر لدى الطرفين.

ومن هذا يتبين لنا ايضا ان التفاوض قد يكون له عدة اشكال ، لربما قد يعقد على مستوى القمة اي بين رؤساء الدول وهو مايسمى ايضا بالتفاوض المباشر وهو اهم اشكال التفاوض حيث يعطي اهمية استثنائية لموضوع النزاع بشرط ان لايكون قد عقد على هامش مباحثات اخرى، ويتميز هذا الشكل ايضا بان قراراته تكون نافذة الصلاحية وواجبة التطبيق نتيجة الصلاحيات التي يمتلكها من يمثلها، كما هناك التفاوض الذي يعقد بين وزراء خارجية الدول ، وهناك مايعقد بين السفراء او بين اشخاص ممثليين لهذا الغرض، وان يكن شكل التفاوض الذي يعقد بين الاطراف المتنازعة الا انه يحمل في طياته الكثير من الحلول التي قد تؤدي الى ارساء قواعد السلام وتجنب ويلات الحروب.

٢. المساعي الحميده:

لا يعد قيام اي دولة بالمساعي الحميدة عمل اجباري بالنسبة لها، وانما هو عمل تطوعي تقوم به بارادتها الكاملة، كما ان اطراف النزاع غير ملزمين بقبول الاقتراح الذي تقدمه لهم[٣٤]، فكثيراً مارفضت هذه الاقتراحات من قبل الاطراف المتنازعة وابرز مثال على ذلك الاقتراح الذي قدمته الولايات المتحدة الامريكية اثناء الحرب الذي قاكمت بين الاتحاد

السوفيتي وفلندا عام١٩٣٩ [٣٥]. ويقصد بالمساعي الحميدة "العمل الودي الذي تقوم به دولة او عدة دول في محاولة للتقريب بين الدول المتنازعة، وذلك لحثهم على الدخول في مفاوضات لتسوية النزاع القائم بينهم"[٣٦].

واشارت اليها اتفاقيتي لاهاي ١٨٩٩٩، ١٩٠٧باعتبارها من الوسائل السلمية الدبلوماسية لحل النزاعات الدولية والاقليمية، كما دعت الدول الى استخدامها في علاقاتها المتبادلة ومن الامثلة ايضاً ، لمساعي الحميدة للولايات المتحدة الامريكية بين تونس وفرنسا عام ١٩٠٨، ومساعي السويد بين العراق وايران عام ١٩٦٢، واللجنة التي كونها مجلس الامن الدولي لحل القضية الاندونيسية عام ١٩٤٧، أثمرت مساعيها بعقد اتفاقية هدنة بين إندونيسيا وهولندا[٣٧].

ومشكلة الحدود بين المملكة العربية السعودية وقطر، والتي تمت تسويتها بفضل المساعي الحميدة التي بذلها الرئيس المصري الاسبق مُحَمَّد حسني مبارك وتم حسمها حسب الاتفاقيات التي ادت الى تشكيل لجنة دولية لترسيم الحدود بين البلدين الشقيقين[٣٨].

وبما ان المساعي الحميدة، هي جهود ودية من طرف ثالث، هدفها تنقية الاجواء بين الاطراف المتنازعة وحثها على اجراء مفاوضات فيما بينها بالطرق الدبلوماسية المعروفة لغرض تسوية النزاع، فان هذه الجهود يمكن ان تقوم بها دولة او شخص معين كرئيس دولة او حكومة او مندوب منظمة او بصفة جماعية وفي كل الحالات فالمساعي الحميدة لا تشارك بمقترحات او شروط بين الاطراف المتنازعة بأية صيغة كانت واذا طلب منها من قبل الاطراف المتنازعة فان ماتتقدم به من مقترحات لا يتعدى كونه مشورة ليس لها صفة الالزتم، حيث يمكن للاطراف المتنازعة ان تقلا لها او ان ترفضه، دون ان يشكل ذلك خرقاً لقواعد القانون الدولي[٣٩].

وقد يقوم الطرف الثالث حسبما تقتضيه طبيعة الصراع، وبعد موافقة الاطراف بايفاد ممثل شخصي عنه، او بعثات فنية تمكنه من الاطلاع الكامل على جميع التفاصيل المتعاقة بالقضايا الجوهرية ذات العلاقة بالنزاع، وقد تم ايفاد بعثات من هذا النوع الى

الصحراء الغربية خلال عام ١٩٩٠من قبل الامين العام للأمم المتحدة للنظر في النزاع القائم بين المغرب وجبهة البوليساريو.[٤٠]

المطلب الثاني: الوساطة والتوفيق

١. الوساطة:

في حقيقة الامر، لايوجد هناك فرق بين الوساطة والمساعي الحميدة سوى ان الوسيط يقوم بدور اكثر ايجابية في تسوية النزاع وذلك باقتراحه حلاً للتسوية، والذي يعتبر اصلاً مجرد توصية بالنسبة لأطراف النزاع فهو غير ملزم لهم إلا ان الوسيط يبذل قصارى جهده ليجعله مقبولاً[٤١].

ويقصد هنا بالوساطة " تدخل طرف آخر غير أطراف النزاع من أجل تسوية النزاع القائم بينهم، وذلك باقتراح حل من اجل تسوية النزاع[٤٢]. ومن الامثلة الكثيرة التي يمكن تقديمها حول الوساطة، نذكر الوساطة التي قامت بها فرنسابين الولايات المتحدة الامريكية واسبانيا في ١٠ ديسمبر ١٨٩٨، والوساطة التي قامت بها الولايات المتحدة الامريكية بين فرنسا وتونس سنة ١٩٥٨، بالاضافة الى الوساطة التي قام بها الاتحاد السوفيتي بخصوص النزاع القائم بين الهند وباكستان سنة ١٩٦٥[٤٣].

كما كما تعرف بشكل اخر، على انها وسيلة اختيارية يلجأ اليها برغبة الاطراف، ويختارون خلالها إجراءات واسلوب الوساطة من أجل فهم موضوع النزاع ووضع الحلول المناسبة له، وتقتصر وظيفة الوسيط على تسهيل وبناء جسر للمناقشة بين أطراف النزاع، ومن المحاور الاساسية التي على الوسيط توفيرها ووضعها على قائمة أولوياته[٤٤].

وتعتبر الوساطة التي قامت بها منظمة الوحدة الافريقية احدى اهم الوساطات التي ساهمت في نجاح إرساء دعائم الامن والسلام بين الجزائر والمغربسنة ١٩٦٣حول المنطقة الحدودية المتنازع عليها في الصحراء، حيث بادرت المنظمة الى تشكيل لجنة خاصة لبحث النزاع وقدمت توصيات بشأن تسويته بطريقة سلمية وتوضع في حيز النفاذ بناءاً على اتفاق اطراف النزاع او تسهل بمبادرة تصدر عن طرف ثالث، وأياً كان نوع الوسيط فانه يجب عليه

ان يقوم بالاتصالات مباشرة وتحرير المقترحات، والمقارنة بين وجهات النظرللبحث عن مجالات الوفاق بين الاطراف[٤٥].

٢. التوفيق:

مقارنة بوسائل التسوية السلمية الاخرى فان وسيلة التوفيق هي وسيلة حديثة العهد، اذ انه لم يتم النص عليها في اتفاقتي لاهاي للتسوية السلمية لعام ١٨٩٩و ١٩٠٧، ولم تدخل حيز النفاذ في القانون الدولي الا عام ١٩١٩، عندما بدأت الاشارة اليه من طرف العديد من المعاهدات الدولية واهمها معاهدة لوكارنو المبرمة بتاريخ ١٦ اكتوبر ١٩٢٥ والتي وضعت لهذه الوسيلة مجموعة من القواعد[٤٦].

وللاطراف المتنازعة الحرية المطلقة في قبول الاقتراحات التي تقدمها لجنة التوفيق او تعديلها او رفضها[٤٧]، ومن الامثلة القليلة للجان التوفيق يمكن ذكر لجنة التوفيق التي قامت لجنة الامم المتحدة بتعيينها لفلسطين، وذلك بموجب القرار رقم ١٩٤ الصادر عن الجمعية العامة سنة ١٩٤٨[٤٨].

وقد انتشر هذا الاسلوب بعد الحرب العالمية الاولى على وجه الخصوص، حيث نصت العديد من الاتفاقيات الثنائي والمتعددة الاطراف على إنشاء لجان دائمة تخول بعضها حق عرض خدماتها على اطراف النزاع دون ان يوجه اليها طلب بذلك من قبلهم، ونص البعض الاخر على انشاء لجان مؤقتة بعد نشوء النزاع[٤٩].

لقد نص الجزء الخامس عشر من اتفاقية الامم المتحدة لقانون البحار، الخاص بتسوية المنازعات المتعلقة بتفسير وتطبيق المعاهدة على استخدام الوسائل السلمية ومن بينها التوفيق الاختياري المعلق على موافقة جميع اطراف النزاع بحيث يعتبر التوفيق منتهياً اذا لم تقبل الدعوة لاستخدامه او لم يتفق الاطراف على ذلك[٥٠].

الخاتمـــــــــة

بناءاً على ماذكر سالفاً، يتبين لنا ان ان للدبلوماسية الدور الرئيس في فض النزاعات بطرق ووسائل رسمت الدبلوماسية لها شقاً لتحقيق الهدف المرجي من وجودها، وبما

ان الدبلوماسية وسيلة حالها كحال بقية المصطلحات الرئيسة المعتمدة في أدبيات السياسية الخارجية ، حيث يتجلى لنا ذلك من خلال البعد الذي تعتمده في تحقيق القدر الكبير من الحد من النزاعات والازمات الدولية ذلك ان الدبلوماسية بكافة مؤسساتها وقنواتها تبقى مفتوحة ومستمرة حتى بعد اشتداد النزاع وديمومته، فالمجتمع الدولي بكافة اتجاهاته وليس اطراف النزاع فقط مستمر على متابعة التطورات الحاصلة في اي نزاع موجود من خلال المنظمات الدولية والاقليمية بشكل عام ومن خلال الدول التي قد تتعرض مصالحها للخطر بشكل خاص.

لذا فالمحور الاساسي الذي تقوم عليه الدول في علاقاتها المستمرة، سواء كانت تلك العلاقات تقوم على اساس الاهتمام بالمصالح او على اساس التمسك بمبدأ حفظ السلم والامن الدوليين التي دأبت منظمة الامم المتحدة الحفاظ على هذا الهدف، وهنا تتحقق النتيجة من مبحثنا هذا من خلال:

١. إلزام الدول كافة الاعضاء في الامم المتحدة او خارجها بالالتزام بكافة معايير التأني باتخاذ القرارت على اساس هامشي دون الرجوع الى القنوات التي تحقق القدر الاكبر من المرونة في فض النزاعات.
٢. الاخذ بمعيار تطبيع العلاقات السياسية والاقتصادية بينهم على اساس ان ربطهما ينبني على تبادل مصالح مشتركة مهمة للحد من حالة التوتر التي كانت عليها علاقاتهم قبل ذلك.
٣. إقامة منظمات سياسية واقتصادية اقليمية ودولية يكون فيها لأطراف النزاع الدور المهم في تكوينها، والغرض من ذلك هو اخراج تلك الدول من حالة الاهمال التي قد عاشتها في ظل فترة سابقة مما قد يتيح لها المشاركة في فض نزاعات دول اخرى بطرق دبلوماسية، وبالتالي يفرض عليها هذا الوضع الالتزام بمعايير التي رسمتها لتلك الدول بالاستمرار بفض النزاعات بالطرق السلمية.

٤. ان التجربة في الحقيقة اثبتت لنا مدى نجاعة فض النزاعات بالوسائل بلدبلوماسية وخاصة منها التفاوض، المساعي الحميدة، الوساطة والتوفيق والتي اعطت زخماً اضافياً للحيلولة دون اشتداد ازمة النزاع وبالتالي قيام الحروب.

((Objectives and means of diplomacy in resolving international disputes. Theory Study

Dr. Ali Abdul Khader Mohammed

Abstract

Regardless of what has been reported, that diplomacy and a wide open field to take a range on several levels, including the political and the same, including the economic, a goal of the military which is the reason for its existence, so it is a language of mutual understanding between nations and which may convey the relationship between these countries from the two camps hostile optimistic the two states share a common interests deeper economic relations and this is really the desired objective of its existence and on the basis of which formed all the institutions that develop and evolve mechanisms.

المصادر والهوامش

[١] جوزيف إم سيراكوسا، الدبلوماسية.. مقدمة قصيرة جداً، ترجمة: كوثر محمود محمد،مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، مصر، ط١، ٢٠١٥، ص١٣.

[٢] صلاح احمد هريدي، تاريخ العلاقات الدولية والحضارة الحديثة، الإسكندرية، مصر، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، ط١، ٢٠٠٣، ص٤٥.

[٣] السيد أمين شلبي، الدبلوماسية والأكاديمية تنافر أم تعاون؟، مجلة السياسة الدولية، العدد ١٣٢، ١٩٩٨، ص٤٤.

[4] **John Baileys, Steve Smith, The globalization of World Politics, An Introduction to international relations, New York, Oxford University of Press, Second edition, 2004, p326.**

[٥] محمد نصر مهنا & فتحية النبراوي، أصول العلاقات السياسية الدولية، الإسكندرية، مصر، منشاة المعارف، ط١، ١٩٨٥، ص٥٣.

[٦] جوزيف إم سيراكوسا، مصدر سبق ذكره، ص١٦.

[٧] المصدر نفسه.

[٨] هيلاري كلينتون، القيادة عبر القوة المدنية: إعادة تعريف الدبلوماسية والتنمية الأمريكية، ترجمة: مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، بيروت، كانون الاول ٢٠١٠، ص٣

[٩] بشير البكري، دبلوماسية القرن القادم بين البعد الثقافي والنهج العلمي، المجلة السودانية للدراسات الدبلوماسية، العدد الأول، ٢٠٠٠، ص١٠٧.

[7] Dalia Dassa Kaye, Track tow diplomacy & regional security in the Middle East, Department of Political Science, The George Washington University, 2011, p:4.

[11] Ibid, p: 6.

[١٢] عصام العطية، القانون الدولي العام، جامعة بغداد، بغداد، العراق، مكتبة السنهوري، الطبعة الأولى، ٢٠١٤، ص٣٢٩.

[١٣] د. السيد عليوة: "إدارة الصراعات الدولية: دراسة في سياسات التعاون الدولي" ، القاهرة : الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٨٨: ص ٢٥٦.

[14] Mohammad Abu Nimr, Conflict Resolution, Cairo: National Center for Middle East Studies, 1994, p; 27.

[15] For further illustration, See Deborah & Kolb (eds). " Introduction: the Dialectics of Disputing" in their edited "Hidden Conflict in Organizations…, 1992: 1-31, p.11

[١٦] عمر سعد الله، الحدود الدولية، .. النظرية والتطبيق، دار هرمة، الجزائر، ٢٠٠٧، ص١٨١.

[١٧] محمود مختار أحمد، التحكيم التجاري الدولي، دار النهضة العربية للنشر ، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٤، ص١٠.

[١٨] أحمد أبو ألوفا، التحكيم الاختياري والإجباري، منشأة المعارف، الطبعة الخامسة، الإسكندرية، ١٩٩٧، ص١٦.

[١٩] أبو زيد رضوان، الأسس العامة في التحكيم التجاري الدولي،مكتبة النهضة، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٨٠، ص١٩.

[٢٠] المعجم الوجيز، مجمع اللغة العربية، طبعة خاصة، ١٩٩٩، ص١٥

[٢١] مصطفى علوي، سلوك مصر الدولي خلال ازمة مايو /يونيو ١٩٦٧، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة القاهرة، ١٩٨١، ص٨.

[٢٢] المصدر نفسه، ص٥.

[23]Corral Bell, The Conventions of Crisis, A study Diplomatic Management, London, Oxford University of Press, 1977, Pp.4-9

[24] James Robinson, Crisis Diplomacy, The Great Powers Since mid-nineteenth Century, Great Britain ,Cambridge University Press, 1994, p10.

[٢٥] معهد الإمام الشيرازي الدولي للدراسات، واشنطن، www.silronline.org

[٢٦] نعيم إبراهيم الظاهر، إدارة الأزمات، عالم الكتب الحديثة، الطبعة الأولى، الأردن، ٢٠٠٠، ص١١٩.

[٢٧] مُحَمَّد إبراهيم محمود الشافعي، دور العلاقات الاقتصادية الدولية في منظومة الاقتصاد القومي، المؤتمر العربي الخامس حول "المدخل المنظوم في التدريس والتعلم، مركز تطوير تدريس العلوم، جامعة عين شمس، القاهرة، أبريل، ٢٠٠٥، ص٥٥١.

[٢٨] المصدر نفسه، ص٥٦١.

[٢٩] أوسريو منور، مستقبل المناطق الحرة في ظل المعطيات الاقتصادية العالمية، الملتقى الوطني الاول حول "المؤسسة الاقتصادية الجزائرية وتحديات المناخ الاقتصادي الجديد، أبريل، ٢٠٠٣، ص٥١.

[٣٠] ماجد إبراهيم علي، قانون العلاقات الدولية: دراسة في إطار النظام القانوني الدولي والتعاون الدولي الامني، دار النهضة العربية،القاهرة،١٩٩٨، ص١٢٥.

[٣١] وليد بيطار، القانون الدولي العام، ط١، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،٢٠٠٨،ص٧١٧.

[32] N. Malcolm.. Shaw International Law, second edition, Cambridge grouts publication limited, 1986,p;499.

[٣٣] محمود عبد ربه العجرمي، الدبلوماسية.. النظرية والممارسة، المعهد الدبلوماسي، غزة ، فلسطين،٢٠١١، ص٨٦.

[٣٤] عصام جميل العسلي، دراسات دولية، الطبعة الاولى، إتحاد الكتاب العرب، دمشق، ١٩٩٨، ص٨٥.

---

٣٥ رنيه جان دوبوي، القانون الدولي، ترجمة سموحي فوق العادة، ط١، الشركة الوطنية للتوزيع والنشر ، الجزائر، ١٩٧٣، ص٩٣.

٣٦ محمد حافظ غانم، مبادىء القانون الدولي العام، الطبعة الاولى، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٦٨، ص٧٠٧.

٣٧ صالح يحي، تسوية النزاعات الدولية سلمياً، مكتبة مدبولب، القاهرة، ٢٠٠٦،ص٤٩.

٣٨ مصطفى أحمد فؤاد، دراسة في النظام القضائي الدولي، منشأة المعارف، الاسكندرية، ١٩٩٥، ص٤.

٣٩ غي أنبيل، قانون العلاقات الدولية، ترجمة: نور الدين لباد، مكتبة مدبولي، الطبعة الاولى، ١٩٩٩، ص١٣٣.

٤٠ بطرس بطرس غالي، العلاقات الدولية في إطار منظمة الوحدة الافريقية، المكتبة الانكلو–مصرية،١٩٩٠، ص٢٥٤.

٤١ إسماعيل الغزال، القانون الدولي العام، الطبعة الاولى، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان ، ١٩٨٦، ص١٧٤.

٤٢ محمد سامي& محمد السعيد& ابراهيم أحمد، القانون الدولي العام، الطبعة الاولى، منشأة المعارف، الاسكندرية، ٢٠٠٤، ص٢٢١.

43 Pierre-Marie dupuy, Droit international public, quartrieme edition , Dalloz, Paris, 1998, p;468- p;469.

٤٤ محمود عبد ربه العجرمي، الدبلوماسية .. ، مصدر سبق ذكره، ص١٥٣.

٤٥ محمد مجذوب، القانون الدولي العام، منشورات دار الحلبي الحقوقية، سوريا، ٢٠٠٣، ص٦٨٦.

٤٦ محمد عزيز شكري، تسوية النزاعات الدولية، شبكة المعلومات الدولية (الانترنت)http://arab.educdz.com .

٤٧ علي عباس حبيب، حجية القرار الدولي، الطبعة الاولى، مكتبة مدبولي، القاهرة، ١٩٩٩، ص٤٤.

٤٨ محمد عزيز شكري، تسوية النزاعات الدولية، مصدر سبق ذكره.

٤٩ نبيل حلمي، التوفيق كوسيلة سلمية لحل المنازعات الدولية في القنون الدولي العام، دار النهضة العربية، ١٩٨٣، ص١٩٤.

٥٠ صلاح الدين عامر، القانون الدولي للبحار، دراسة لأهم أحكام اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار لعام ١٩٨٢، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، ٢٠٠٠، ص٥٧.